

41- شرح كتاب الطهارة من الروض المربع للبهوتي - فضيلة الشيخ

أد سامي بن محمد الصغير وفقه الله تعالى

سامي بن محمد الصغير

ويستحب مسحه اي ان يمسح بيده اليسرى اذا فرغ من بوله من اصل ذكره اي من حلقة دبره فيضع اصبعه الوسطى تحت الذكر والابهام فوقه ويمر بهما الى رأسه. اي رأس الذكر ثلاث لثا يبقى من البول - [00:00:01](#)

فيه شيء ويستحب نثره بالمشاة ثلاثا اي نثر ذكره ثلاثا ليستخرج بقية البول منه لحديث اذا بال احكم احكم فلينثر ذكره ثلاثا. رواه احمد وغيره. ويستحب تحوله من موضعه ليستنجلي في غيره. ان خاف تلوثا باستنزاف - [00:00:19](#)

في مكانه بان لا يتنجس قال رحمه الله تعالى ويستحب مسحه ان يمسح بيده اليسرى اذا فرغ من بوله من اصل ذكره اي من حلقة في دبره فيضع اصبع الوسطى تحت الذكر والابهام فوقه ويقربهما - [00:00:39](#)

الى رأسه اي الى رأس اللكم الى اخره. والصواب ان المسح غير مشروع ان مسح مسحه بيده اليسرى اذا فرغ من بوله من اصله الى رأسه هذا ليس له اصل - [00:00:55](#)

ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم وايضا هو مضر مضر من الناحية الطبية لانه يسبب سلس البول وعلى هذا ليس ان نقول هذا المسح ليس بمشروع. كذلك النثر وهو ان يحرك ذكره - [00:01:15](#)

هذا ايضا غير مشروع. بل قال شيخ الاسلام رحمه الله النكر بدعة واما الحديث الذي ذكره فهو ضعيف. نعم ويستحب تحوله من موضعه ليستنجلي في غيره ان خاف تلوثا باستنجاهه في مكانه لثا يتنجس ويبدأ ذكر وبكر - [00:01:34](#)

بقبل لثا تتلوث يده اذا بدأ بالدبر وتخبر فيه. طيب ويستحب تحوله من موضعه يعني الذي قضى فيه حاجته ليستنجلي في غيره ان خاف تلوثا اذا اذا قضى حاجته في مكان وخشي انه اذا استنجلي بالماء او استنجر بالاحجار خصوصا الماء ان يتلوث - [00:01:58](#)

فانه يتحول في هذا الحال هذا المؤلف قل لي الا يتنجس فوهم منه انه اذا لم يخشى ذلك فانه لا يستحب لان الحكم يدور مع علته وجودا وعدما تحول القاضي الحاجة من من موضعه يقول هذا في تفسير ان خشي التنجس فانه يتحول - [00:02:24](#)

تحول وخصوصا اذا كانت الارض صلبة. اذا كانت الارض صلبة التحول في الغالب اسلم من النجاسة. قال ويبدأ ذكر وبكر بقبل لثا لو بدأ بالدبر وربما تنجست يده بما بالنجاسة التي على - [00:02:48](#)

يقول لثا تتلوث يده اذا بدأ في الدبر لكن هذا على سبيل الاولوية والاستحسان من الفقهاء رحمهم الله. والا فليس بل لازم ان تتلوث قال وتخبر ثيب تخبر ثيب فرق بين الثيب والبكر لان الثيب اذا وطئت فان فرجها - [00:03:08](#)

ينفرج حينئذ تشبه الذكر نعم ويكره دخوله اي دخول الخلاء اي دخول الخلاء ونحوه بشيء فيه ذكر الله تعالى. غير مصحف فيحرم الا حاجة لا لا دراهم ونحو لا دراهم ونحوها وحرز للمشقة - [00:03:33](#)

طيب يقول اكره دخوله اي دخولها بشيء فيه ذكر الله شيء فيه ذكر لله عز وجل سواء كان اذكار واردة او او غير ذلك. لماذا؟ قالوا لدليل وتعليل. اما الدليل فلان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل - [00:03:55](#)

خلع خاتمه. خلع خاتمه وكان خاتمه عليه الصلاة والسلام مكتوب فيه محمد رسول الله وثانيا ان الخلا موضع اهانة. موضع اهانة ولا يناسب ان يدخل بشيء فيه ذكر لله عز وجل من باب اجلال - [00:04:13](#)

الله تبارك وتعالى وتكريمه. اذا يكون عندنا دليل اما الدليل النبي صلى الله عليه وسلم. واما التعليم فمن باب ايش؟ الاكرام الاكرام لان

هذا موضع اهانة. وموضع ومحل للنجاسات وذهب بعض العلماء رحمهم الله الى انه لا يكره ان يدخل بشيء فيه ذكر الله عز وجل.

واجابوا عن الحديث بان الحديث في صحته نظر في - [00:04:39](#)

صحته نظر ولو قدر انه صحيح. فان مجرد فعله عليه الصلاة والسلام لا يدل على لا يدل على الكراهة مفهوم الان يقولون الحديث

حديث انس كان اذا دخل الخلا خلع خاتمه يقول هذا الحديث فيه مقام وفيه ضعف. ولو قدرنا ان - [00:05:11](#)

ان هذا الحديث صحيح فهو مجرد ايش؟ مجرد فعل ومجرد الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم لا يدل على الوجوب او ان ضده

حرام او يدل على ان ان الاولى ان يفعل كذا. ولا يلزم من ترك الاولى او ترك المسنون ان يقع الانسان - [00:05:32](#)

في المكروه يعني غاية ما يؤخذ من الحديث انه يستحب للانسان لا يدخل بشيء في ذكر الله لكن اذا قلنا يستحب فهل يلزم من

ترك المستحب ان يكون الانسان واقعا بمخلوق - [00:05:56](#)

كما ذكرنا ذلك مرارا انه لا يلزم من ترك المستحب او المسنون الوقوع في المكروه. فلا نقول مثلا يسن دخول المسجد باليمنى ويكره

باليسرى. ما نقول يكره باليسرى والسبب ان بين المكروه والمستحب - [00:06:12](#)

مرتبة وهي الاباحة. طيب يقول غير مصحف فيحرم. مصحف يحرم ان يدخل الانسان فيه بيت الخلاء وذلك لان الدخول بالمصحف

في بيت الخلا اهانة له. والمصحف المطلوب اكرامه. احترامه وتعظيمه - [00:06:31](#)

وهذا ينافي الاحترام والتعظيم وظاهره رحمه وظاهر الكلام غيره من مزحة في حرم ظاهره ولو خشي سرقة ولو خشي ان يسرق

فانه يحرم وذهب بعض العلماء انه اذا خشي من سرقة فانه يجوز ان يدخل فيه - [00:06:52](#)

قالوا للضرورة لكن يخفيه حسب الامكان يعني لا يجعله ظاهرا يعني بحيث انه عرضة للسقوط او ما اشبه ذلك قد يخفيه بقدر ما

يستطيع. نعم يقول رحمه الله الا حاجة يكره دخوله بشيء في ذكر الله الا حاجة - [00:07:13](#)

اذا احتاج فانه يجوز مثال الحاجة ان يقول ذكر الله يكون معه اوراق واثاق وما اشبه ذلك يخشى عليها من السلف او ان يعذب بها

عابد وفيها ذكر لله. هذي حاجة. يعني لا تصل الى درجة الضرورة. يقول يجوز في هذا الحال. او ان معه دراهم - [00:07:33](#)

منقوش فيها شيء فيه لفظ الجلالة وما اشبه ذلك فهذا حاجة. يقول لا دراهم ونحوها وحرز للمشقة حرز للمشقة. يعني مشقة النزم

وهذا بناء على جواز لبس الحزب جواز لبس حرز - [00:07:57](#)

الفقهاء رحمهم الله من فقهاء الحنابلة متأخري الحنابلة يقولون بجواز لبس الحرز اذا كان مشتملا على آيات القرآن قرآنية لو اه لبس

حرزا في آيات قرآنية او اذكار معلومة فان هذا يقول لا بأس به وجائز - [00:08:17](#)

وذهب بعض العلماء الى المنع مطلقا من لبس الحزب سواء اشتمل على آيات قرآنية واذكار معلومة او غير ذلك او غير ذلك في العموم

العموم النصوص وهذا لا ريب انه اظلم - [00:08:39](#)

ما اكثره في الاندونيسيين يلبسون بلاده فيها حلف صغير جلد واذكار واوراد معلومة ثم يعني يخيطنون عليها جلد ويلبسونها في

حبل او ما اشبه ذلك عرفتها الان؟ التميمي ثمان التمام هذا كان موجودا قديما في نجد كثير جدا جدا - [00:08:54](#)

يمكن بعض العجائز الى الان الان تلبس الحرز هذا التمام المشتمل على الآيات القرآنية بناء على ايش المذهب المذهب قديما مثل

السنبوسة بعضها تجعله عند وسادتها او عند فراشها ويجعل فصحات من احتاج للدخول به بباطن كفهم بباطن كف يمنى ويكره

استكمال يجعل قص خاتما - [00:09:35](#)

خاتم احتاج للدخول به في باطن كف اليمنى المشروع في الخاتم ان يلبس اليسرى اليسرى خاتم باليسرى يقول يجعل فص الخاتم اذا

بباطن كف في اليوم فينقله من اليسرى الى اليمنى - [00:10:15](#)

ويجعل فسه الى هذا فيما اذا كان الخاتم الذي فيه ذكر لله عز وجل. يعني مثلا مكتوب اسمه عبد الله عبدالرحمن او ما اشبه ذلك

فانه يخلعه من اليسرى ويلبسه باليمنى - [00:10:35](#)

لماذا؟ يقول اما خلعه من اليسرى فلانه سوف يستنجب اليسرى واستنجاؤه باليسرى وفيها الخاتم لهذا الذكر الذي في هذا

الخاتم واما كونه يجعل باطن يجعل يجعل فصل خاتمة يحتاج الدخول بباطن يمنية يجعل الخصم من جهة الباطن فلاجل ان يخفي -

ها الذكر اذا هنا امران الامر الاول ان يجعل الخاتم في اليمنى لماذا؟ لانه سوف يستنجي والثاني انه يجعل فصل الخاتم بالباطن.

يعني يقلب الخاتم الى الفصل اذا كان ظاهرا يقلبه - 00:11:23

ويجعله باطن اليمنى لان ذلك استر استكمال رفع ثوبه قبل دنوه اي قربه من الارض بلا حاجة. في رفع شيئا فشيئا ولعله يجب ان كان ثم من انظروا قاله في المبدع طيب يقول رحمه الله ويكره استكمال رفع ثوبه قبل دنوه اي قربه من الارض بلا حاجة اي يكره ان يرفع

ثوبه - 00:11:43

قبل ان يدنو من الارض بلا حاجة بلا حاجة لماذا؟ نقول لانه كسب للعودة اشكو للعودة وكشف العورة ها الاصل انه حرام. كشف العورة

الاصل انه حرام حتى لو لم يكن ثم ناظر. هذا المذهب. المذهب ان كشف العورة حرام - 00:12:09

ولو لم يكن ثم ناظر هنا يقول المؤلف يكره رفع ثوبه قبل دنوه من الارض لماذا؟ نقول لانه كشف العورة بلا حاجة. فاذا قال قائل لماذا

لم يقولوا في التحريم - 00:12:32

فنقول الحاجة لان هنا لما كان حاجة قالوا انه ايش يكره لا لو ان رجلا كشف عورته من غير حاجة يقول هذا حرام لكن في مثل هذه

الصورة يقول اصل كشفه للعودة حاجة. يقول رحمه الله ولعله يجب ان - 00:12:49

ان كان ثم من ينظره يجب كيف يجب؟ يعني يجب ان لا يستكمل رفع ثوبه قبل دون الارض اذا كان ثم من ينظره فاذا كان حوله احد

لا يجوز ان - 00:13:12

ايش؟ يرفعه قبل دنومه يا اخي لانه حينئذ تنكشف عورته وكشف العورة اذا كانت المناظر حرام. فعندنا الان كشف العورة حال قضاء

الحاجة. ان كان كان عنده من ينظره فهو حرام. استكمال رفع الثوب قبل دنوه من الارض. يقول ان كان عنده من ينظره فهذا حرام.

لانه - 00:13:25

كشف للعودة بلا حاجة وان لم يكن ثم ناظر الحكومة انه ايش مكروه حكم انه مكروه. نعم. ويكره كلامه فيه ولو برد سلام وان عطس

حمد بقلبه. ويجب عليه تحذير ضرير وغافل عن - 00:13:48

وجزم صاحب النظم بتحريم القراءة في الحش وسطحه وهو متودد على حاجته ويكره بوله في شق بفتح طيب يقول رحمه

الله ويكره كلامه فيه فيه الضمير يعود على الخل ولو برد سلام يكره لان النبي صلى الله عليه وسلم سلم عليه رجل - 00:14:07

وهو يقضي حاجته فلم يرد عليه السلام. قالوا فكون النبي عليه الصلاة والسلام يترك رد السلام مع ان رده ايش؟ حكمه واجب. واجب.

ولا يترك الواجب الا اذا كان بدل امر محرم. فلولا ان الكلام في هذه الحالة حرام ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم رد السلام. واضح؟

طيب هكذا استدلو والاستدلال بهذا الحديث - 00:14:27

فيه نظر لماذا؟ نقول اولاً لان النبي صلى الله عليه وسلم بعدما قضى حاجته رد عليه السلام وعلل ذلك بقوله كرهت ان اذكر الله الا

على طهر الا على طهر فبين العلة واثانها يقال ان رد السلام هنا قد يقول قائل ان رد السلام هنا ليس بواجب ليس بواجب لان -

00:14:47

ابتداء السلام من المسلم ليس بمشروع ليس بمشروع. مفهوم؟ او لا؟ نقول هنا الحديث. الحديث اصل الحديث ان النبي صلى الله

عليه وسلم سلم عليه وهو يقضي حاجته فلم يرد عليه السلام. فلم يرد عليه السلام قالوا في تقرير ذلك ان رد السلام واجب. ولا يترك

الواجب الا اذا كان هناك مانع - 00:15:07

مانع مانع فلولا ان رأى ان الكلام او رد السلام مقروء محرم لما ترك النبي عليه الصلاة والسلام رده فهذا يدل على ان رد السلام

الكلام في الخلا حرام ولو برد السلام. اه مكروه انه مكروه. فهمتم؟ لكن يقال ان الاستدلال بهذا الحديث على الحكم فيه نذر. كيف كان

فيه نظر؟ نقول - 00:15:27

الامر الاول ان المسلم في هذه الصورة التي وقعت للنبي عليه الصلاة والسلام حقيقة انه لا يستحق الرد على قياس كلام الفقهاء لا

يستحقون عندما قال ان من سلم في حال لا ينبغي له ان يسلم لم يستحق ردا لم يستحق رده وقد نظموا نحو اثنين وعشرين شخصا

لا يستحقونه - 00:15:47

الرد بل يستحقون بعضهم قد يستحق الصبر الصبر رد السلام واجب الا على من في صلاة او او باكل او شرب رد السلام واجب الا على من في صلاة او باثر شغل او ذكر او قراءة او تلبية الى اخره ذكر اثنين وعشرين موضع واثنين - 00:16:07

موضعا من المواضع التي لا ينبغي فيها ان تسلم. طيب هذا واحد. وثانيا ان النبي عليه الصلاة والسلام علل في الحديث علل فقال اني كرهت ان اذكر الله الا على طهر رسول الله الا على طهر. طيب فعلى هذا نقول كونهم يقولون يكره الكلام في بيت الخلاء هذا فيه نظر. والصواب ان - 00:16:27

الكلام جائز ان الكلام في بيت الخلاء جائز واضح لكن هناك علة لهم عدة اخرى قد تكون مستقيمة وهي ان الكلام لو قلنا كلام مثلا في بيت الخلاء لادى ذلك الى طول المكث طول المكث وهذه عند مستقيم قد نقول مثلا ان ان الكلام لا ينبغي في بيت الخلاء لانه يؤدي الى - 00:16:47

طول الوقت خلافا لما عليه بعض المترفين الان. الان دورات المياه يضعون فيها تلفونات. وبعضهم لا يقرأ الصحف الا قضاء الحاجة. يوجد لان الفنادق الفخمة فيها تلفونات في بيت نعم. وان عطس حمد الله بقلبه. حمد الله بقلبه يقول حمد لله - 00:17:07

لانه سوف يعني هذا ذكر لاحظ ويكره كلامه فيه ظاهره سواء كان بذكر او غيره فاذا قلنا ان كلامهم بغير الذكر فالذكر من باب اولي. نعم. قال ويجب عليه تحذير ظرير وغافل عن هلكه. يجب عليه تحذير الضرير يعني لو كان يقضي حاجته فرأى - 00:17:27

رجل ظليلا يعني لا يبصر ينبه لان تنبه نواج وغافل انسان غافل وخشي عليه ان يسقط في حفرة او في بئر فانه يليق قال وجز صاحب النظم بتحريم القراءة بالحش وسطحه وهو متوجه على حاجة التزم صاحب النظم من؟ ابن عبد القوي رحمه الله بتحريم القراءة - 00:17:47

قراءة القرآن في الحش حرام. لانه من اعظم الاهانة للقرآن. في بيت الخلا ويقرأ القرآن. هذا لا ريب فيه. لان القرآن يجب احترامه وتعظيمه. ولا ريب ان قراءته في هذا الموضع ها اهانة له. طيب ولهذا اذا حرم ادخال المصحف يعني يقص اولي. يقول اذا - 00:18:07

ادخال المصحف مع انه ايش؟ مجرد كلمات فما بالك بمن يجهر بالذكر بالقراءة والتلاوة؟ قال وسطحه وهو متوجه على حاجته هذا صاحب الفروع رحمه الله يعني ان معناه ان التحريم يتوجه اذا كان المتخلي جالسا على حاجته هذا معنى قوله وهو متوجه على حاجته يعني - 00:18:27

اذا كان المتخلي جالسا على حاجته. فصاحب الفروع طيب هذا الاطلاق. صاحب النظم يقول جزم بتحريم القراءة في الحش. سواء كان ايش؟ نعم. على حاجة ام لم يكن حتى لو دخل الانسان لحش من غير حاجة يحرم صاحب الفروع قال يتوجه الى القول يعني يكون وجيها فيما اذا كان على حاجة على حاجته - 00:18:47

يقضي حاجته. نعم. ويكره بوله في شرق بفتح الشين ونحوه كسرب وهو ما يتخذه الوحش والديب بيتا في الارض. ويكره ايضا بوله في اناء بلا حاجة ومستحم غير مقيم او مبلغ رحمه الله يطرح بوله في شق الشق معروف الفتحة في الارض - 00:19:07

ونحن كسرب ما يتخذه الوحش والجيب بيتا يكره ان ان يبول في شق وظاهره ولو كان هذا الشخص معلوم السبب هل هو السبب حفر لسبب معلوم فظاهره انه يكره ان يبول في سواء كان سبب هذا الشق معلوما ام مجهولا كذلك يقول كسر - 00:19:27

ويتخذه الوحش والديب بيتا وهو معروف ما يوجد فيه في البرية وغيرها يوجد شقوق للهوام والدواب تقول يقرأ ان يبول فيه لماذا؟ قالوا لانها قد تكون مساكن للجن مساكن للجن. وقد ذكروا ان سعد ابن عبادة رضي الله عنه قال في شق فما ان فرغ من - 00:19:47

حتى ما كتبه الجن سمعوا هاتفا يهتف يقول نحن قتلنا سيد الاوس سعد بن عبادة ورميناه بسهمين فلم نخطف نحن قتلنا سيد الاوس سعد بن عبادة ورميناه بسهمين فلم نخطف فؤاده من ثم قالوا انه يكره. اذا العلة انه قد يخشى ان تكون - 00:20:07

الشقوق او هذه الحفر التي في الارض ان تكون ايش؟ مأوى للجن. نعم. قال ويكره ايضا بوله في اناء. بوله في اناء بلا لان بوله في

الاناء تنجيس له قد يأتي رجل او احد بعده يريد الشرب في هذا الاناء او استعماله فيكون قد نجسه عليه وهذا علة ظاهرة -

[00:20:27](#)

يقول بلا حاجة ان احتاج ان يبول في الاناء لا بأس مثل مريض مريض على فراشه او على سريريه في مستشفى او نحوه يجوز ان يبول هنا حاجة او لا؟ نعم - [00:20:47](#)

طيب ومستحم غير مقير او مبلغ مستحم. المستحم مكان الاستحمام يعني مكان لذيذ يغتسل مغتسل هذا مستحب يسمى اذا

المستحب هو مكان الاستحمام يعني الاغتسال ويسمى الحمام في الفقهاء فهم يفرقون بين الحمام - [00:20:57](#)

وبين بيت الخلاء. الحمام الموضع المعد للاغتسال. هو معروف الان في الشام الى الان موجود. اقول في الشام موجود الى الان اماكن تسمى حمامات. حمامات موضوع الاغتسال واما بيت الخلاء فهذا لقضاء الحاجة. يقول غير مقير يعني مقلي بالقهر واضح؟ ومبلغ يعني انه مفروش - [00:21:17](#)

والسبب انه اذا كان غير مقيد او مبلغ يكره لان الارض تتشرب فيها النجاسة تتشرب فيها النجاسة بخلاف ما اذا كان المقيد او مبلغا فان النجاسة ايش؟ لا تمتصها الارض. واضح الا الان؟ يعني اذا كانت الارض ترابية. يقول يكره ان يبول فيها. يكره ان يبول في هذه الارض - [00:21:37](#)

هي مكان الاستحمام. والسبب انه اذا بال في هذا المكان نجسه فيأتي من يريد ان يغتسل ويأتيه ويصب على نفسه من الاستحمام فهذا سقط منه يقع على الارض النجسة فيتنفس. واما اذا كانت الارض مقيرة يعني مطلية في القار او مبلطة فمعلوم ان البول -

[00:21:57](#)

تشرب في الارض يمشي وتطهيره ايضا سحب يعني عندنا الان تطهير البول اذا كانت الارض مقيرة اهون بكثير مما اذا كانت ها ترابا نعم ومس فرجه او فرج زوجته ونحوها بيمينه ويكره استنجاؤه واستجماره بها اي بيمينه لحديث ابي قتادة لا يمسن - [00:22:17](#) احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه متفق عليه طيب يكره استنجاؤه واستجماره بها يعني باليمين يستنجي بيمينه او ان يستجبر بيمينه. لماذا؟ اولا الحديث لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من خلا بيمينه - [00:22:37](#) او فرض زوجته ونحن بيمينه واستنجاؤه واستجماره بها. نعم. الدليل على ذلك الحديث. وثانيا انجاز التعليل ان فيه اكراما لليمين اكراما لليمين. طيب مقتضى الحديث لا يمسن نهى ولا صنف النهي تحريم. لكن قالوا ان هذا من باب الاداب انه هذا ليس من باب العبادات وانما - [00:22:57](#)

من باب الاداب فيحمل على الكراهة. يحمل على الكراهة. طيب اذا مس الفرج باليمين واستنجاؤه واستجماره بها مكروه. لكن هنا مسألة مسألة هذه الكراهة خاصة حال قضاء الحاجة او انها عامة. من نظر الى قوله عليه الصلاة والسلام وهو يبول. قال ان الكراهة خاصة - [00:23:17](#)

هذا الباب هذا البول واما في غير حال البول فلا تكره. واضح؟ وهذا ما عليه اكثر العلماء. جمهور العلماء على ذلك. على ان الكراهة ان يمسن ذكره في اليمين مقيد فيما اذا كان حال البول. اما في غير حال البول فيجوز. ويستدلون في ان النبي عليه الصلاة والسلام قال يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول - [00:23:37](#)

والواو للحاء الجملة حالية. وذهب بعض العلماء الى العموم العموم وعللوا ذلك او استدلوا بدليلين. دليل وتعليل اما الدليل قالوا انه ورد في بعض الفاظ الحديث عدم التقييد في قوله وهو يبول. وثانيا انه اذا نهى عن ذلك في حال البول فغيره من باب - [00:23:57](#) اذا نهى عن مس الفرج او الذكر باليمين حال البول مع انه قد يحتاج ففي غيره من باب من باب اولى ثم تلين نعم هذا هو الصحيح واما الدليل الاول انه ورد في بعض الروايات الحديث بالاطلاق فيقال يحمل المطلق على المقيد يعني التعليل باول استدلال بانه في بعض الروايات ورد مطلقا فنقول - [00:24:17](#)

لان القاعدة الشرعية ان المطلق يحمل على المقيد فما دام عندنا رواية بالاطلاق ورواية بالتقييد فاننا نحمل المطلق على المقيد لكن التقرير الثاني وهو ايش؟ انه اذا نهى عن ذلك حال البول مع ان الانسان قد يحتاج يعني حال قضاء الحاجة مع الانسان قد يحتاج الى

ذلك في استنجا واستنباط فغيره من باب اولى وعلى كل حال - [00:24:37](#)

الاحتياط الانسان طيب يقول ما است فرجه او فرج زوجته لان هنا الحكم بالاولوية اذا قلنا بكراهة مس فرجه فمس فرج زوجتين واستقبال النيرين اي الشمس والقمر لما فيهما من نور الله تعالى. طيب واستقبال النيرين النيرين - [00:24:57](#)
وهما الشمس والقمر. وهنا التعبير هنا من باب التغريب. التغريب غلب ماذا؟ الشمس ولا القمر؟ ها لا قلب القمر قلم القمر لان الله عز وجل الشمس في القرآن بانها ضياء وبانها سراج. ووصف القمر بانه نور لانه مستفاد من غيره. القمر ما فيه من الاضاءة او -

[00:25:17](#)

هي مستفادة من غيره. تبارك الذي جعل في السماء بروجاً وجعل فيها سراجاً وقمراً منيراً. والذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا. واضح ماذا؟ نقول لان ما في القمر من الضوء مستفاد من ايش؟ من الشمس مستفاد من الشمس طيب اذا هنا النيرين من باب

التغريب - [00:25:37](#)

كما يقال القمران يغلب ايش؟ القمر يغلب القمر طيب اي الشمس والقمر لما فيهما من نور الله يكره ان يستقبل النيرين لما فيهما من نور الله طيب وهذا يعني هذا القول فيه نظر والصواب انه لا يكره الصواب انه لا يكره اولا لعدم الدليل عدم الدليل والكراهة حكم -

[00:25:57](#)

شرعي يحتاج الى دليل ولا دليل على الكراهة. واضح؟ وثانيا انه قد ورد النص الخاص بجواز استقبال النيرين في قول النبي عليه الصلاة لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول. لاهل المدينة. ولكن شرقوا او غربوا. لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول ولا تشرقوا وغربوا. القبلة -

[00:26:17](#)

المدينة اين؟ جنوب جنوب قال شرقوا او غربوا وهم اذا شرقوا استقبلوا الشمس حال طلوعها او غربوا استقبلوا الشمس حال غروبها او استقبلوا القمر يعني لازم كونهم يتجهون شرقا او غربا ان يستقبلوا النيران. فهذا دليل صريح في الجواز. وثانيا قول المؤلف ما

فيهما من نور الله - [00:26:37](#)

المراد بذلك نور الله ليس نور الله بذاته سبحانه لكن نور مخلوق نور مخلوق يعني لان ما في القمر وما في الشمس من نور خلقه وليس المراد ان ذلك هو نور الله عز وجل. هو نور الله عز وجل واضح؟ طيب قوله تعالى الله نور السماوات والارض ايش معنى نور؟

السماوات والارض - [00:26:57](#)

لا هذا غلط هذا خطأ كثير من المفسرين والله نور السماوات والارض يعني منور السماوات والارض لا الله نور السماوات هو بذاته نور كما قال نور على نور فهو بذاته سبحانه وتعالى نور وليس معنى انه منور لا هو بذاته نور ولهذا قال النبي نور - [00:27:17](#)

ان اكثر المفسرين تمر عليكم الكتب الله نور السماوات والارض يعني منور السماوات والارض وهذا فيه نظر وقصور والصواب ان معنى الله نور السماوات والارض اي انه بذاته سبحانه وتعالى نور نور. نعم. اذا الصوف في هذه المسألة عدم كراهة لعدم اولا

لعدم الدليل - [00:27:37](#)

بورود النص بالجواز واما لما فيهما من نور الله يقول المراد من النور ايش؟ ها؟ نور مخلوق لو قلنا بهذا لقال كل شيء خلقه الله كل شيء فيه اثر من اثره سبحانه وتعالى فيكره ولا احد يقول بها. نعم - [00:27:57](#)